



من هم المعنيون بهذا الرسم ؟

✓ مستغلو الفنادق، دور الضيافة،
الرياضات، المنازل المؤجرة
للسياح، الشقق المفروشة...



ما هو الرسم على محال بيع المشروبات ؟

✓ رسم يطبق على الإقامة
بالمؤسسات السياحية
وأشكال الإيواء السياحي
الأخرى وذلك بموجب
القانون 47.06

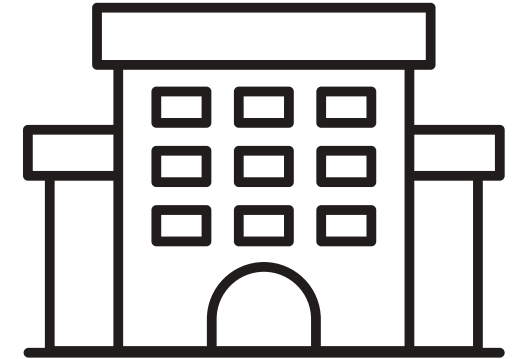
للإتصال:

مصلحة الوعاء الضريبي بالجماعة

 WWW.COMMUNESAFI.MA

الرسم على الإقامة بالمؤسسات
السياحية و أشكال الإيواء
السياحي الأخرى

HOTEL



خلص ضريبتك، تنمي مدينتك

واجبات المزمين والأجال القانونية

نوعية الاقرار	الآجال القانونية
تصريح الإحداث	30 يوم الموالية لتاريخ بداية مزاولة النشاط
وضع بيان الأداء	الشهر الموالي لكل ربع سنة
الإقرار بعدد الزبناء والليالي الذين أقامو بالمؤسسة خلال السنة المنصرم	قبل فاتح أبريل من كل سنة
إقرار العطالة الجزئية أو الكلية	31 يناير من السنة الموالية
إقرار تفويت النشاط أو توقيفه أو نقله أو تغيير الشكل القانوني	45 يوم من تاريخ وقوع الحالات المذكورة

عدم الالتزام بالآجال
القانونية يؤدي إلى
تطبيق جزاءات وزيادات.



أين يتم إيداع الإقرارات ؟

لدى مكتب الوعاء الضريبي بمقر
الجماعة؛ ✓

بالمنصة الالكترونية
eservices.tgr.gov.ma ✓

أين يتم الاداء ؟

لدى مكتب شسييع المداخل
بمقر الجماعة ✓

بالمنصة الالكترونية
eservices.tgr.gov.ma ✓

عن طريق تحويل الوكالات البنكية ✓

كيف يتم احتساب مبلغ الرسم ؟

العدد ديال الزبناء مضروب في عدد
الليالي مضروب في النسبة المحددة
بموجب القرار الجبائي للجماعة
المصادق عليه من قبل المجلس
الجماعي. ✓

خلص ضربيتك، تنمي مدينتك

إجراءات ومراحل الاداء ؟

إيداع تصريح بإحداث المحل في
أجل لا يتعدى 30 يوم الموالية
لتاريخ بداية مزاولة النشاط؛ ✓

تأدية مبلغ الرسم في الشهر
الموالي لكل ربع سنة مقابل
وصل الأداء؛ ✓

إيداع الإقرار السنوي قبل فاتح
أبريل من السنة الموالية؛ ✓

إيداع إقرار العطالة الجزئية أو
الكلية داخل أجل أقصاه 31 يناير من
السنة الموالية مع تحديد أسباب
العطالة؛ ✓

إيداع إقرار تفويت النشاط أو
توقيفه أو نقله أو تغيير الشكل
القانوني داخل أجل أقصاه 45 يوم
من تاريخ وقوع الحالات المذكورة. ✓